

458939 - هل المال المكتسب من مقاطع مباحة فيها خلفية موسيقية يعد حراماً؟

السؤال

أيها الإخوة الكرام هل لو قمت بعمل مقاطع علي اليوتيوب والمحتوي نفسه ليس حراما ولكن به موسيقي هل يكون مالي حراما وهل جميع اليوتيوبز وصناع المحتوى مالهم حرام ؟ لانهم 90 بالميه منهم يستخدمون الموسيقي

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً:

لا يجوز استخدام الموسيقى في المقاطع التي محتواها مباح، وقد سبق بيان ذلك في فتوى سابقة في الموقع (5000).

ثانياً:

على المسلم أن يبتعد في كل أعماله عما حرم الله، فوجود المقاطع الموسيقية في المقاطع ينزع بركة العمل، وقد يوحى الشيطان للإنسان أن عدم وجود هذه المؤثرات الموسيقية يضعف العمل، وهذا من تلبيس الشيطان، والأصل العكس؛ فإن من ترك شيئاً لله عوضه الله خيراً منه **وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا * وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ** [الطلاق: 2-3] فعليه تركها والاستعاضة بالمباح من المؤثرات الصوتية.

كما أن وضع هذه الأصوات الموسيقية في خلفية المواد المباحة تعود على صاحبها بالإثم، لوضعه لها أولاً، وثانياً : لسماع من يشاهد هذه المقاطع في حياته وبعد مماته.

فعن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: **مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى، كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ تَبِعَهُ، لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا، وَمَنْ دَعَا إِلَى ضَلَالَةٍ، كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ مِثْلُ آثَامِ مَنْ تَبِعَهُ، لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ آثَامِهِمْ شَيْئًا** مسلم (2674).

قال النووي رحمه الله

" من دعا إلى هدى كان له مثل أجور متابعيه ، أو إلى ضلالة كان عليه مثل آثام تابعيه، سواء كان ذلك الهدى والضلالة هو الذي ابتدأه أم كان مسبوقا إليه ، وسواء كان ذلك تعليم علم أو عبادة أو أدب أو غير ذلك .

وقوله صلى الله عليه وسلم (فعمل بها بعده) معناه: إن سنّها، سواء كان العمل في حياته أو بعد موته والله أعلم " انتهى. من "شرح مسلم (16/227).

كما أنه يلحقه جر الإثم على إخوانه المسلمين، وورد في الحديث التعوذ من جر السوء إلى المسلم فعن عبد الله بن عمر قال: **إِنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ عَلَّمَنِي مَا أَقُولُ إِذَا أَصْبَحْتُ وَإِذَا أَمْسَيْتُ ، فَقَالَ: يَا أَبَا بَكْرٍ ، قُلْ: اللَّهُمَّ فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ، عَالِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ ، رَبَّ كُلِّ شَيْءٍ وَمَلِيكَهُ ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ نَفْسِي ، وَمِنْ شَرِّ الشَّيْطَانِ وَشَرِّكَه ، وَأَنْ أَقْتَرِفَ عَلَى نَفْسِي سُوءًا ، أَوْ أَجْرَهُ إِلَى مُسْلِمٍ** الترمذي (3529) وصححه الألباني .

والمقصود بجر السوء إلى المسلم : أن يكون سبباً لوقوعه في المعصية .

ثالثاً:

المكسب المالي الذي يتقاضاه الشخص على هذه المقاطع في اليوتيوب ليس مقابل المحتوى الذي في المادة، وإنما مقابل الإعلانات أو عدد المشاهدات.

وقد سبق بيان حكم التبرج من الإعلانات (374172).

وفي حال قدّم عملاً مدفوعاً للمشاركين فإن الأجرة مقابل المادة التي يقدمها، وليس مقابل الموسيقى الموجودة عرضاً، فمن حيث المال الذي يتقاضاه فهو حلال، ويبقى إثم وضعه للموسيقى كما سبق، فالجهة منفكة بينهما، لأن التعاقد ليس على الأصوات الموسيقية، وإنما على محتوى المادة.

والله أعلم